

بحار الأنوار

[152] فقال: لا وإي، ولكن سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن خرجا قتلا (1). 211 -
كش: حمدويه وإبراهيم ابنا نصير، عن محمد بن عيسى، عن الوشاء، عن بشر بن طرخان قال: لما
قدم أبو عبد الله عليه السلام أتيت فسالني، عن صناعتي فقلت: نخاس، فقال: نخاس الدواب ؟
فقلت: نعم، وكنت رث الحال فقال: اطلب لي بغلة فضحاء، بيضاء الاعفاج، بيضاء البطن فقلت:
ما رأيت هذه الصفة قط، فخرجت من عنده فلقيت غلاما تحته بغلة بهذه الصفة، فسألته عنها
فدلىني على مولاه، فأتيته فلم أبرح حتى اشتريتها، ثم أتيت أبا عبد الله عليه السلام: فقال:
نعم، هذه الصفة طلبت ثم دعا لي فقال: أنمي إي ولدك، وكثر مالك، فرزقت من ذلك ببركة
دعائه، وقنيت من الاولاد ما قصرت عنه الامنية (2). بيان: الافضح الابيض لا شديدا، والاعفاج
جمع العفج وهو ما يتنقل إليه الطعام بعد المعدة وقنيت بفتح النون أي اكتسبت وجمعت. 212
- كش: حمدويه وإبراهيم، عن محمد بن إسماعيل الرازي، عن أحمد ابن سليمان، عن داود الرقي
قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت له: جعلت فداك كم عدة الطهارة ؟ فقال: ما
أوجبه إي فواحدة، وأضاف إليها رسول الله صلى الله عليه وآله واحدة لضعف الناس، ومن وضأ
ثلاثا ثلاثا فلا صلاة له أنا معه في ذا حتى جاء داود ابن زربي وأخذ زاوية من البيت فسأله
عما سأله في عدة الطهارة فقال له: ثلاثا ثلاثا من نقص عنه فلا صلاة له، قال: فارتعدت
فرائصي، وكاد أن يدخلني الشيطان فأبصر أبو عبد الله عليه السلام إلي وقد تغير لوني فقال:
اسكن يا داود، هذا هو الكفر أو ضرب الاعناق قال: فخرجنا من عنده، وكان ابن زربي إلى
جوار بستان أبي جعفر المنصور، وكان قد القي إلى أبي جعفر أمر داود بن زربي، وأنه رافضي
يختلف إلى جعفر بن محمد فقال أبو جعفر: إني مطلع على طهارته، فإن هو توضأ وضوء جعفر بن
محمد فاني لاعرف طهارته حققت عليه القول وقتلته، فاطلع وداود يتهايا

(1) رجال الكشي ص 140. (2) رجال الكشي ص

200.